

## 114932 - النسخ القديمة من المصاحف

### السؤال

كم الجهد التي يبذلها المسلم للحفاظ على النسخ القديمة للقرآن؟ إن هذا يتطلب بالتأكيد موارد وخبرة في كيفية الحفظ. هناك الكثير من النسخ القديمة للقرآن في مكتبات كثيرة، وفي البيوت، لكنها أصبحت مغبرة، وفي حالة سيئة. كيف ينبغي التصرف في هذا الوضع، حيث الرغبة كبيرة للحفاظ على المصحف؟

### الإجابة المفصلة

احترام المصاحف والعناية بها من تعظيم شعائر الله، وتقدير كلام الله تعالى الذي أنزله هداية للعالمين واجب على جميع المسلمين، ينبغي بذل كل الجهد الممكنة في سبيله.

وتقدير حجم هذه الجهد يتفاوت بحسب الحاجة إلى حفظ المصاحف القديمة، فقد تكون نسخ المصاحف قليلة، والناس بحاجة إلى جميع ما بين أيديهم، كما قد تكون هذه النسخ القديمة ما تزال متصلة صالحة للقراءة والنظر، أو قد يكون من الممكن إرسالها إلى بعض بلاد المسلمين الفقيرة التي ما يزال أهلها ينسخون المصاحف بأيديهم لشدة فقرهم، ونحو ذلك من الأمور التي تقتضي الاستمرار في حفظ النسخ القديمة والعناية بها إلى أقصى درجة.

فإن لم تقم هذه الحاجات لحفظ النسخ القديمة، فلا بأس من الشروع في إفناها بالطريقة المكرمة التي تحقق المقصود، وقد ذكر العلماء طرقاً ثلاثة لذلك:

الطريقة الأولى: الحرق: يعني حرق النسخ القديمة من المصاحف برفق وعناية في مكان طاهر آمن، مع التأكد من احتفاء كلماته بالحرق وتغير أوراقه.

وقد استأنس العلماء لهذا بما فعله عثمان رضي الله عنه في المصاحف المخالفه لما أجمع عليه الصحابة، فقد روى البخاري رحمه الله (حديث رقم/4987) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه: (أَمَرَ رَيْدَ بْنَ ثَابِتَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِرَهْطِ الْقَرَشِيِّينَ التَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفُتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَأَكْثِبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا تَنَزَّلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ زَدَ عُثْمَانُ الصُّحْفَ إِلَى حَفْصَةٍ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفْقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ) قال ابن بطال رحمه الله:

"في هذا الحديث جواز تحريق الكتب التي فيها اسم الله بالنار، وأن ذلك إكرام لها، وصون عن وطنها بالأقدام، وقد أخرج عبد الرزاق من طريق طاووس أنه كان يحرق الرسائل التي فيها البسمة إذا اجتمعت، وكذا فعل عروة، وكرهه إبراهيم "انتهى."فتح الباري" (9/20)

ويقول الخطيب الشربيني الشافعي رحمه الله:

" ويُكره إحراق خشب نُقش بالقرآن ، إلا إن قصد به صيانة القرآن فلا يكره ، كما يؤخذ من كلام ابن عبد السلام ، وعليه يُحمل تحريق عثمان رضي الله عنه المصاحف " انتهى . "مغني المحتاج" (1/152)

الطريقة الثانية : الدفن : فيختار لها مكاناً ظاهراً آمناً من العبث ، ويحفر لها حفرة عميقه يغلب على الظن غياب النسخ المدفونة فيها آماداً طويلاً .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" وأما المصحف العتيق ، والذي تحرق وصار بحث لا ينفع به القراءة فيه ، فإنه يدفن في مكان يصان فيه ، كما أن كرامة بدن المؤمن دفنه في موضع يصان فيه " انتهى .

"مجموع الفتاوى" (12/599)

ويقول البهوتى رحمه الله :

" ( ولو بلي المصحف أو اندرس دفن ، نصا ) ذكر أَحْمَدُ أَنَّ أَبَا الْجُوزَاءَ بْلَى لَهُ مَسْكُنَهُ فَحُفِرَ لَهُ فِي مَسْجِدٍ فَدُفِنَ . وَفِي الْبَخَارِيِّ أَنَّ الصَّحَابَةَ حَرَقُتْهُ - بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ - لَمَّا جَمَعُوهُ ، وَقَالَ أَبْنُ الْجُوزِيِّ : ذَلِكَ لِتَعْظِيمِهِ وَصَيَانتِهِ . وَذَكَرَ الْقَاضِيُّ أَنَّ أَبَا بَكْرَ بْنَ أَبِي دَاؤِدَ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنَ مَصْرُوفَ قَالَ : دُفِنَ عَثَمَانُ الْمَسَاحَفَ بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمَنْبَرِ ، وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ طَاؤُوسَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بِأَسَا أَنْ تَحْرُقَ الْكِتَبَ ، وَقَالَ : إِنَّ الْمَاءَ وَالنَّارَ خَلْقُ اللَّهِ " انتهى .

"كشاف القناع" (1/137)

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (4/140) :

" إذا بليت أوراق المصحف وتمزقت من كثرة القراءة فيها مثلاً، أو أصبحت غير صالحة للاستفادة بها ، أو عثر فيها على أغلاط من إهمال من كتبها أو طبعها ، ولم يمكن إصلاحها ، جاز دفنه بلا تحريق ، وجاز تحريقة ثم دفنه بمكان بعيد عن القاذورات ومواتي الأقدام ، صيانة لها من الامتنان ، وحفظها للقرآن من أن يحصل فيه لبس أو تحريف أو اختلاف بانتشار المصاحف التي طرأة عليها أغلاط في كتابتها أو طباعتها " انتهى .

الطريقة الثالثة : التمزيق والتخريق : ولعل هذه الطريقة هي أَسْهَلُ الطرق اليوم ، فقد وجدت بعض الآلات التي تدخل إليها الأوراق فتفرمها فرما دقيقاً بحيث لا تعود كلمات القرآن ولا حتى أحرفه مقروءة ، وهي ظاهرة ومأمونة ولا تكلف كثيراً من الجهد كما هو الحال في الحرق أو الدفن .

يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" لا أحد من المسلمين يشك أن القرآن الكريم يجب على المسلم احترامه وتعظيمه ومنع تعرضه للإهانة ، وهذه الأوراق الممزقة - من المصحف - والتي لا يمكن أن ينفع بها بقراءة ، له فيها طريقتان :

الطريقة الأولى : أن يدفنها في مكان نظيف ظاهر لا يتعرض للإهانة في المستقبل حسب ظن الفاعل .

الطريقة الثانية : أن يحرقها ، وإحراقها جائز لا بأس به ، فإن الصحابة رضي الله عنهم لما وحدوا المصاحف على حرف قريش في عهد عثمان رضي الله عنه أحرقوا ما سوى هذا الموحد ، وهذا دليل على جواز إحراق المصحف الذي لا يمكن الاستفادة به . ولكنني أرى أنه إذا أحرقها فليدقها حتى تتفتت وتكون رماداً ، ذلك لأن المحرق من المطبوع تبقى فيه الحروف ظاهرة بعد إحراقه ،

ولا تزول إلا بدقه حتى يكون كالرماد .

أما إذا مزقت فتبقى هذه طريقة ثلاثة ، لكنها صعبة ؛ لأن التمزيق لابد أن يأتي على جميع الكلمات والحروف ، وهذه صعبة إلا أن توجد آلة تمزق تمزيقاً دقيقاً جداً بحيث لا تبقى صورة الحرف ، فتكون هذه طريقة ثلاثة ، وهي جائزة " انتهى .

"فتاوی نور على الدرب" (شريط/25، وجه ب)

وانظر: "الموسوعة الفقهية" (2/123)

. والله أعلم .